

الى السيد وزير الداخلية المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

حول تخصيص حصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة TVA لفائدة مجموعة الجماعات الحوز

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته، و بعد.

فتبعاً للموضوع المشار اليه أعلاه، وفي إطار تعزيز الدور التنموي التي تقوم به مجموعة الجماعات الحوز التي أحدثت كتجربة أولى من نوعها على الصعيد الوطني تحت اسم النقابة الجماعية في ظل الظهير الشريف رقم 1.76.583 بتاريخ 5 شوال 1306 الموافق ل 30 شتنبر 1976 بمثابة قانون يتعلق بالتنظيم الجماعي بمقتضى القرار الوزاري رقم 61 بتاريخ 13 غشت 1992، وتغيير اسمها الى مجموعة الجماعات الترابية الحوز في ظل الظهير الشريف رقم 1.02.297 الصادر في 25 من رجب 1423 الموافق ل 21 أكتوبر 2002 بتنفيذ القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي بمقتضى القرار الوزاري رقم 61 مكرر بتاريخ 24 يناير 2005، والمتمثلة اساسا في فتح وإصلاح المسالك والطرق القروية، والمساهمة في فك العزلة عن الدواوير والتجمعات السكنية الجبلية الوعرة التضاريس، خاصة خلال الموسم الشتوي مما يجعلها إطارا قانونيا قويا لا محيد عنه بهذا الإقليم لتوحيد جهود التنمية وتكريس مبدأ التضامن.

هذا، وبالإضافة الى أهمية هذا الدور فإن هذه المجموعة تعمل بصفة دائمة جنباً الى جنب مع جميع جماعات الإقليم وفقاً لما ينص عليه قانونها الداخلي على معالجة وتدبير آثار التطهير السائل والنفايات الصلبة بالجماعات، ومعالجة آثار الكوارث الطبيعية والتدخل في الحالات الطارئة والاستعجالية، والمشاركة في صيانة التجهيزات الأساسية المرتبطة بالماء الصالح للشرب، والمشاركة في الاستعدادات المتعلقة بالمناسبات العامة والرسومية. مما يجعلها في بعض الأحيان تعرف إكراهات مالية وتقنية تحول دون القيام بالمهام المنوطة بها على الوجه المطلوب، وذلك نظراً لضعف مواردها الذاتية التي تقتصر حصرياً على مساهمات الجماعات الترابية بالإقليم.

وفي هذا الإطار بات من الضروري التفكير في دراسة امكانية العمل على تخصيص حصة من منتوج الضريبة على القيمة المضافة TVA لاعتمادها مورداً قاراً لدعم ميزانيتها من أجل تمكينها من أداء أجور الموظفين والاعوان العاملين بها الذين يتجاوز عددهم 12 شخصاً لكونها المجموعة الوحيدة وطنياً من حيث توفرها على قانون للأطر، مما يجعل توصيل الموظفين برواتبهم خصوصاً خلال الأشهر الأولى من كل سنة رهين بأداء الجماعات ذات العضوية بها لحصص مساهماتها السنوية لفائدة المجموعة وكذا تشجيعاً لها للقيام بدورها التنموي في ظروف ملائمة، وذلك في أفق الاستجابة لمتطلبات الجماعات وتطلعات الساكنة بهذا الإقليم. واعتبار لحصيلة الإنجازات الهامة التي راكمتها هذه المجموعة منذ احداثها،

لذلك نسألكم السيد الوزير المحترم:

• عن الإجراءات التي ستتخذها مصالحكم المختصة لدعم ميزانية مجموعة الجماعات الحوز بحصة سنوية من منتوج الضريبة على القيمة المضافة TVA ؟.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

سعيد لكورش